

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

45683 - عن عبد ا بن سعيد عن جده أنه سمع عمر بن الخطاب على المنبر يقول : يا معشر المسلمين إن ا قد أفاء عليكم من بلاد الأعاجم من نسائهم وأولادهم ما لم يفىء على رسول ا صلى ا عليه وسلّم ولا على أبي بكر وقد عرفت أن رجالا يسلمون بالنساء وأيما رجل ولدت له امرأة من نساء العجم فلا تبيعوا أمهات أولادكم فإنكم إن فعلتم أوشك الرجل أن يظأ حريمه وهو لا يشعر .

(ق)